الفصل الثّاني

التّعريف بالإمام الرّوياني ومنهجه في كتابه "بحر المذهب"

تمهيد

في هذا الفصل يتناول الباحث التّعريف بشخصيّة الإمام الرّوياني بدءًا من اسمه، ونسبه، ومولده، ومكانته العلميّة إلى وفاته، ثمّ بإسهاماته الفقهيّة في المذهب الشّافعي، كما تطرّق الباحث بالتّعريف لكتاب بحر المذهب، وأهميّته، وسبب تأليفه، وأقوال العلماء فيه، ومنهج الإمام في الكتاب. وهذا الفصل ينقسم إلى مبحثين رئيسيين، هما:

المبحث الأوّل: التّعريف بحياة الإمام الرّوياني شخصيّة وعلميّة وإسهامات الإمام الرّوياني الفقهيّة في المذهب الشّافعي

المبحث الثّاني: التّعريف بكتاب بحر المذهب وأقوال العلماء فيه ومنهج الإمام للكتاب

المبحث الأوّل: التّعريف بحياة الإمام الرّوياني شخصيّة وعلميّة وإسهامات الإمام الرّوياني الفقهيّة في المذهب الشّافعي

في هذا المبحث يعرض الباحث بحدّ ذاته للتّعريف بحياة الحافظ الرّوياني من حيث اسمه ونسبه ومكان مولده ومكانته العلميّة، كما يتطرّق أيضًا من جانب ثناء العلماء عليه ومؤلّفاته العلميّة وإلحاقه إلى الرّفيق الأعلى رحمه الله. ثمّ يختم الباحث بإسهامات الإمام الرّوياني الفقهيّة في المذهب الشّافعي.

المطلب الأوّل: التّعريف بشخصيّة الإمام الرّوياني ومكانته العلميّة

المطلب الثّاني: إسهامات الإمام الرّوياني الفقهيّة في المذهب الشّافعي

المطلب الأوّل: التّعريف بشخصيّة الإمام الرّوياني ومكانته العلميّة

تناول الباحث في هذا المطلب بالتّعريف لشخصيّة الإمام الرّوياني بدءً من اسمه ونسبه ومكان مولده، ورحلته لطلب العلم الشّرعي، كما يتطرّق أيضًا من جانب شيوخه وثناء أهل العلم عليه، وأخيرًا حول وفاة القاضي رحمه الله عنه وعنّا أجمعين. ويمكن كشف الغطاء عنها وفق البنود التّالية:

أوّلًا: اسمه ونسبه ومولده

هو الإمام الفقيه القاضي عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد بن محمد الرُّوْيَاني الطّبري الشّافعي، ولُقّب بفخر الإسلام، ويكنى أبا المحاسن، ولد في بلدة آمُل في ذي الحجة سنة 415ه، وترعرع القاضي الروياني في بلدة آمُل بطبرستان من أسرة علم ودين، فتلقّى علومه الأولى بها، فأخذ العلم عن والده الفقيه إسماعيل الروياني وتفقّه على جدّه قاضي القضاة أبي العبّاس أحمد بن محمد الرّوياني، كما كان أخوه أبو مسلم محمد بن إسماعيل راويًا وفقيهًا[24].

وهذه النشأة هي أصل نبوغه العلمي وسعيه الحثيث في طلب العلم، ممّا كان له أبلغ الأثر في أن يكون من أكابر أئمّة الفقه لسانًا وبيانًا في زمنه، وكان حميد المساعي والآثار وله الجاه العظيم والحرمة الوافرة في تلك الديار، وكانت له الوجاهة والرئاسة والقبول التام عند الملوك والوزراء في عهده لكمال فضيلته وطيب سيرته وطريقته[25].

---

[24] السبكي، تاج الدين بن علي بن عبد الكافي. 1413ه. *طبقات الشافعية الكبرى*. القاهرة: دار هجر. ج.7. ص.193-195، السمعاني، عبد الكريم بن محمد بن منصور. 1998ه. *الأنساب*. بيروت: دار الفكر. ج.3. ص.106-107، الحموي، ياقوت بن عبد الله. 1995ه. *معجم البلدان*. بيروت: دار صادر. ج.3. ص.104، الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان. 1987ه. *تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام*. بيروت: دار الكتاب العربي. ج.35. ص.63، الجزري، علي بن أبي الكرم. 1980ه. *اللباب في تهذيب الأنساب*. بيروت: دار صادر. ج.3. ص.106.

[25] الجزري. المرجع نفسه. ج.3. ص.106، ابن خلكان، أحمد بن محمد. 1900ه. *وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان*. ج.3. ص.198-199.

ثانيًا: رحلته لطلب العلم

طلب الإمام الروياني العلم وتفقّه على المذهب الشافعي وفاق نظراءه فيه، وله العلم الكثير والدين المتين والمصنفات السائرة في الآفاق، والشهرة بحفظ المذهب حتّى ضُرب باسمه المثل في معرفة وحفظ فقه الشافعي، ويروى عنه أنّه قال: "لو احترقت كتب الشافعي لأمليتها من حفظي"[26]، ولا يعني بكتب منصوصاته فقط بل حتى بمنصوصات أصحابه، ولهذا كان يقال له شافعيّ زمانه[27].

ويكفي أنه شافعي المذهب أقواله المشهورة عن ثناء الإمام الشافعي ومذهبه حيث قال في مقدمة كتابه: "ثم اعلم أنّ أفضل الفقهاء فقهًا وأحسنهم ترتيبًا ونظمًا الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي"[28]. وقال أيضًا: "ولم نجد في الأئمة المشهورين قرشيًا سارت منه الكتب في الأقطار، واستظهرها الكبار وأدرجوها إلى الصّغار غير الشافعي رضي الله عنه، فلهذا اتبعناه وسلكنا مذهبه"[29].

قام القاضي الروياني بعد أن أخذ علومه الأولى في بلده آمُل على أبيه وجدّه وعلماء بلده بالرحلة في طلب الحديث والفقه جميعًا، فارتحل إلى سارية لسماع إبراهيم بن محمد المطّهري وإلى مَيّفارقين وأخذ عن محمد بن بيان الكازروني وإلى نيسابور ليأخذ عن ناصر بن الحسين المروزي، وحصّل الأصول ثم رجع إليها بعد سنة 470ه، وتفقّه ببخارى مدة من الزمن وأقام بها، ودخل غَزنة وسمع الحديث بمَرو، ثم رحل إلى الآفاق حتى بلغ ما وراء النهر وحصل علومًا جمّة ولقي العظماء من أهل الحلّ والعقد وحضر مجالس العلماء، حتى برع في الفقه ومهر وناظر وصنف التصانيف الباهرة[30].

---

[26] هذه العبارة لم أجده في كتبه، ابن خلكان. *وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان*. ج.3. ص.198-199.

[27] السبكي. *طبقات الشافعية الكبرى*. ج.9. ص.134، ابن خلكان. *وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان*. ج.3. ص.198-199.

[28] الروياني، عبد الواحد بن إسماعيل. 2002ه. *بحر المذهب*. بيروت: دار إحياء التراث العربي. ج.1. ص.21.

[29] الروياني. المرجع نفسه. ج.1. ص.22.

[30] الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان. 1405ه، *سير أعلام النبلاء*. بيروت: مؤسسة الرسالة. ج.19. ص.260-261.

ثم انتقل إلى الريّ ودرّس بها، وقدم أصبهان وأملى بجامعها وصنف الكتب المفيدة وبرع في المذهب[31]، ثم ولي قضاء طبرستان وكان مدرس نظاميتها، ثم انتقل إلى آمُل وهي موطن أهله فأقام بها وبنى مدرسة[32]. فالباحث لاحظ أنّ الإمام الرّوياني كان مكبًّا على الاشتغال بطلب العلم لا يصرف أقلّ شيء من وقته في إهمالٍ وما لا فائدة منه حتى فاق الأقران وأصبح من كبار أئمّة المذهب في العلم والعمل.

ثالثًا: شيوخه

تتلمّذ الإمام الرّوياني رحمه الله على جمع من العلماء العاملين والفقهاء الأجلّاء الذين زخر بهم عصره والذين يشار إليهم بالبنان وانتشرت فتاويهم في الآفاق، وقد نفع الله بهم العامّة والخاصّة، وتركوا للمسلمين تراثًا يستضاء به الطّريق، ومن أشهرهم وأكثرهم تأثّرًا في شخصيّته العلمية، هم كالآتي:

1- العلّامة الفقيه شيخ الشافعية ناصر بن الحسين بن محمد بن علي القرشي العمري أبو الفتح المروزي الشافعي، هو من نسل عمر بن الخطاب رضي الله عنه برع في مذهب الشافعي، وتفقه بمَرو على القفال وبنيسابور على أبي طاهر ابن محمش وغيرهم، وتفقّه به جمع غفير مثل أبي بكر البيهقي وأبي إسحاق الجيلي ودرّس في أيام مشايخه وتفقه به أهل نيسابور، وكان مفتي أهل مَرو، وكان فقيرًا متعفّفًا قانعًا باليسير متواضعًا، ومن أفراد الأئمة وعليه

[31] الذهبي. *تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام*. ج.35. ص.63.

[32] السبكي. *طبقات الشافعية الكبرى*. ج.7. ص.193-195.

مدار الفتوى والتّدريس والمناظرة، وألّف كتبًا كثيرة وأملى سنين عديدة، سمع الإمام الروياني الحديث منه وعلق عنه، توفي رحمة الله عليه بنيسابور في ذي القعدة سنة 444ه[33].

2- الإمام الرّبّاني شيخ الشافعية أبو عبد الله محمد بن بيان بن محمد الكازروني الفقيه المقرئ، حدث عن القاضي أبي عمر الهاشمي وأحمد بن الحسين ابن الصياح البلدي وغيرهم، وحدث عنه عبد الله بن الحسن النحاس وأبو غانم عبد الرزاق المعري وغيرهم، وارتحل إليه الفقهاء وتفقه به جماعة، وذهب إلى دمشق حاجًا فحدّث بها، وألّف كتابًا في الفقه سماه الإبانة، وهو أحد كبار شيوخ القاضي الروياني، سمع منه بميارقين، ومات رحمه الله سنة 455ه[34].

3- العالم الكبير شيخ الشافعية أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن موسى السروي ويقال له: المطهّري نسبة إلى قرية مطهر، ولد في حدود سنة360ه، سمع من أبي طاهر المخلص وأبي حفص الكتاني وتفقه بالشيخ أبي حامد، وروى عنه مالك بن سنان وغيره، وله مؤلّفات كثيرة في مذهب الشافعي وأصوله والخلاف والفرائض، وكان إمامًا فاضلًا زاهدًا فُوِّض إليه الفتوى والتّدريس بسارية وصار شيخها وولي القضاء فيها مدة سبع عشرة سنة، وسمع الروياني منه بسارية، توفي رحمه الله في صفر سنة 458ه[35].

4- الإمام المفسر شيخ الإسلام أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني النيسابوري، ولد سنة 373ه كان عالمًا مفسرًا ومحدثًا فقيهًا وخطيبًا واعظًا شهد له أعيان الرجال بالكمال

---

[33] الذهبي. *سير أعلام النبلاء*. ج.17. ص.634، الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف. 1970ه. *طبقات الفقهاء*. بيروت: دار الرائد العربي. ج.1. ص.228، السبكي. *طبقات الشافعية الكبرى* .ج.5. ص.350.

[34] الذهبي. *تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام*. ج.30. ص.386، السبكي. *طبقات الشافعية الكبرى*. ج.4. ص.122.

[35] السمعاني. *الأنساب*. ج.5. ص.328، الذهبي. *تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام*. ج.18. ص.147.

في الحفظ والتفسير، فقد كان يحفظ التفسير من كتب كثيرة، وكان من حفاظ الحديث كثير السماع والتأليف حريصًا على العلم، حدّث عن أبي سعيد عبد الله بن محمد الرّازي وزاهر بن أحمد السّرخسي وغيرهم، وروى عنه أبو بكر البيهقي ونصر الله الخشنامي وخلق كثير، وكان أوحد زمنه في طريقته علمًا وزهدًا، كان يعظ المسلمين في مجالس التّذكير قرابة ستين عامًا، وكان خطيبًا في نيسابور نحوًا من عشرين سنة، وأعطاه الله رزق العزّ والجاه في الدّين والدّنيا، وقوله مقبولٌ في الخالف والموافق، متّفقًا على أنّه سيفٌ للسّنة وقامعٌ للبدعة، وله مصنف في السنة واعتقاد السلف، سمع الروياني منه الحديث، توفي رحمه الله في محرم من سنة 449ه، ودفن بمدرسته[36].

5- والد القاضي الروياني إسماعيل بن أحمد بن محمد بن أحمد الروياني، سمع منه ابنه، وذكره مرارًا في العديد من المسائل ولم أجد وفاته رحمة الله عليه[37].

6- أبو غانم أحمد بن علي بن الحسين الكراعي نسبة إلى بيع الأكارع حافظ خراسان وشيخها كان من أواخر من حدث عن أبي العباس عبد الله بن الحسين النضري، وحدّث كذلك عن أبا الفضل محمد بن الحسين الحدّادي وغيرهما، وحدث عنه الإمام أبا المظفر منصور بن السّمعاني ومحمد بن أحمد الطبسي والقاضي أبو المحاسن الروياني وأبو منصور محمد بن علي الكراعي حفيده، والإمام الروياني أملى مجالسه، توفي رحمه الله في سنة 444ه[38].

---

[36] الذهبي. *تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام*. ج30. ص.224، السمعاني. *الأنساب*. ج.3. ص.506.

[37] ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن. 1992م. *طبقات الفقهاء الشافعية*. بيروت: دار البشائر الإسلامية. ج.1. ص.428.

[38] الذهبي. *سير أعلام النبلاء*. ج.17. ص.607، ابن العماد، عبد الحي بن أحمد بن محمد. 1406ه. *شذرات الذهب*. دمشق: دار ابن كثير. ج.1. ص.271.

7- الحافظ الأديب أبو الحسن عبد الغافر بن إسماعيل بن عبد الغافر الفارسي صاحب تاريخ نيسابور ومؤلّف مجمع الغرائب، راوي صحيح مسلم وله كتاب المفهم في شرح مسلم، وكان عدلًا عظيم القدر في زمنه، وكان إمامًا في الحديث وفي اللغة والأدب والبلاغة، وكان شيخ القاضي الرّوياني بالرّي، وحدث عن جده لأمه أبي القاسم القشيري وطبقته، مات رحمه الله سنة 448ه[39].

8- أبو العبّاس الرّوياني الطّبري أحمد بن محمد بن أحمد، مصنّف الجرجانيات وقاضي القضاة وهو جدّ المؤلّف سمع الحديث من الفقيه عبد الله بن أحمد، وانتشر العلم منه في الرّويان وأخذ منه أحفاده، توفّي سنة 450ه[40].

9- الشّيخ العلّامة الفقيه أبو حفص عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الماوردي النّيسابوري، مسند خراسان كان كثير المجاهدة والعبادة، وكان أسند من بقي بنيسابور مع تصوّف وزهد، سمع من بشر بن أحمد الإسفراييني وأبي سهل بن سليمان الصّعلوكي وإسماعيل بن نجيد وغيرهم، وروى عنه سهل بن إبراهيم المسجديّ وعبيد الله بن أبي القاسم القشيريّ وغيرهم، عاش تسعين عامًا، ومات في ذي القعدة سنة 448ه[41].

10- أبو نصر محمد بن محمد بن أحمد النّيسابوري المقرئ الشّهير بالرّامشي، هو ابن بنت الرّئيس منصور بن رامش، ولد سنة 404ه، وسمع مع أخواله كما سمع بالعراق ومكّة والشّام، وعقد مجلس الإملاء في المدرسة العميديّة فأملى سنين، كان عالمًا بالنحو وعلوم القرآن، وطلب الحديث والقراءات، وارتحل واجتمع بجماعة وتخرّج به جماعة، أعطاه نظام

---

[39] ابن العماد. المرجع نفسه. ج.1. ص.277، الذهبي. *سير أعلام النبلاء*. ج.17. ص.25.

[40] الشيرازي. *طبقات الفقهاء*. ج.1. ص.232.

[41] الذهبي. *تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام*. ج30. ص.185.

الملك في المدرسة المعمورة بنيسابور؛ ليقرئ في مسجدها فتخرّج به جماعة، مات رحمه الله في جمادي الأولى سنة 490ه[42].

11- أبو نصر بن الصّابوني النّيسابوري، سافر إلى مكّة فدخل بلاد الرّوم، وعمل مجالس في أقوال القرآن، وتوفّي إثر مرضٍ أصابه وحمل جنازته إلى نيسابور[43].

12- أبو إسحاق العجلي الخيارجي إبراهيم بن حمير بن الحسن، عالم كبير كثير الرّواية والرحلة، سمع صحيح البخاري من أبي الهيثم الكشميهني وسنن الحسن بن علي الحلواني من أبي بكر المقرئ وغيرهم، روى عنه القاضي أبو المحاسن الرّوياني وأبو علي القومساني وهبة الله بن زاذان، وله مجموعات في التّذكير ومايقاربه وحدّث بقزوين سنة 443ه[44].

13- أبو محمد الخبازي عبد الله بن جعفر الحافظ الجوّال، من أهل طبرستان روى عنه بندار بن عمر الرّوياني والقاضي أبو المحاسن الرّوياني وأهل تلك الدّيار[45].

14- أبو البركات القزويني ظفر بن نوح بن إسماعيل بن إبراهيم الفقيه الحافظ، سمع أبا الفتح الرّاشدي وأبا محمد عبد الله بن عمر بن زاذان، وحدّث عنه الإمام أبو المحاسن الرّوياني بسماعه منه بالرّي[46].

---

[42] الذهبي. المرجع نفسه. ج.33. ص.317.

[43] الذهبي. المرجع نفسه. ج.30. ص.45.

[44] الرافعي، أبو القاسم عبد الكريم بن محمد. 1987م. *التدوين في أخبار قزوين*. بيروت: دار الكتب العلمية. ج.2. ص.109.

[45] الذهبي. *تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام*. ج.29. ص.503.

[46] الرافعي. *التدوين في أخبار قزوين*. ج.3. ص.115.

رابعًا: ثناء العلماء عليه

لا يخفى على الباحثين في كتب السّير والطّبقات والتّراجم مكانة الإمام الرّوياني في عصره، وأن له الوجاهة والرئاسة والقبول التام عند الملوك فمن دونهم، وأنه نادرة من نوادر العصر، ومن رؤوس الأئمة والأفاضل لسانًا وبيانًا وله الجاه العريض والقبول التام في دياره، وقد عرف أنه من حفاظ المذهب الشافعي، وبلغ من علو الشأن أن سُمِيّ: شافعيّ عصره[47]، وإليك كلمات من أقوال العلماء الفضلاء في القاضي أبو المحاسن الرّوياني:

قال عنه الذهبي: "أبو المحاسن الروياني الطبري فخر الإسلام، القاضي أحد الأئمة الأعلام، له الجاه العريض والقبول التام في تلك الديار"[48]، وقال عنه السمعاني: "كان من رؤوس الأئمة والأفاضل لسانًا وبيانًا له الجاه العريض والقبول التام في تلك الديار، وحميد المساعي والآثار والتصلب في المذهب والصيت المشهور في البلاد، والأفضال على المنتابين والقاصدين إليه"[49]، وقال عنه القزويني: "أبو المحاسن الطبري من أكابر العلماء المتأخرين"[50].

وقال عنه ابن خلكان: "الرّوياني الفقيه الشافعي من رؤوس الأفاضل في أيامه مذهبًا وأصولًا وخلافًا"[51]، وقال عنه ابن قاضي شهبة: "كان يقال له: شافعي زمانه"[52]، وقال عنه ابن تغري بردي: "الإمام أبو المحاسن الرّوياني الطّبري فخر الإسلام"[53]، وقال عنه السبكي: "وكان يلقب فخر الإسلام،

---

[47] السبكي. *طبقات الشافعية الكبرى*. ج.7. ص.193-195.

[48] الذهبي. *تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام*. ج35. ص.63.

[49] السمعاني. *الأنساب*. ج.3. ص.106.

[50] الرافعي. *التدوين في أخبار قزوين*. ج.3. ص.274.

[51] ابن خلكان. *وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان*. ج.3. ص.198.

[52] ابن قاضي شهبة، أبو بكر بن أحمد بن محمد. 1407ه. *طبقات الشّافعيّة*. بيروت: عالم الكتب. ج.1. ص.287.

[53] الأتابكي، أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي. د.ت. *النّجوم الزّاهرة في ملوك مصر والقاهرة*. مصر: وزارة الثّقافة والإرشاد القومي. ج.5. ص.197.

وله الجاه العريض في تلك الديار، والعلم الغزير والدين المتين، والمصنفات السائرة في الآفاق والشهرة بحفظ المذهب، يضرب المثل باسمه في ذلك، حتى يحكى أنه قال: لو احترقت كتب الشافعي لأمليتها من حفظي". وقلت: ولا يعني بكتبه منصوصاته فقط، بل منصوصاته وكتب أصحابه، هذا هو الذي يراد عند إطلاق كتب الشافعية[54].

وقال ياقوت الحموي فيه: "الإمام أحد أئمة الشافعية ووجوه أهل عصره، ورؤوس الفقهاء في أيامه بيانًا وإتقانًا، وكان نظام الملك علي بن إسحاق يكرمه"[55]، وقال اليافعي: "الفقيه الإمام، الشّافعي مذهبًا، أحد الرؤوس الأكابر في أيامه، شيخ الشّافعية فروعًا وأصولًا وخلافًا، صاحب التّصانيف السّنية"[56].

فالنّاظر من شهادة العلماء الرّبّانيّين المخلصين يعرف قدر الإمام الرّوياني رحمه الله ومترلته في العلم والزّهد والورع والحرص لعبادة الله والقيام بنشر العلم ودعوة النّاس إلى خالقهم، فهذه الصّفات النّبيلة جعلته بأن يكون إمامًا وصاحب جاه وشرف يقتدى به، فملك بها قلوب النّاس، ورضي بها عنه كلّ قريب وبعيد.

---

[54] السبكي. *طبقات الشافعية الكبرى*. ج.7. ص.194.

[55] الحموي. *معجم البلدان*. ج.3. ص.104.

[56] اليافعي، عبد الله بن أسعد بن علي. 1993م. *مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة حوادث الزمان*. بيروت: دلر الكتب العلمية. ج.3. ص.171.

خامسًا: وفاته

استشهد الإمام الرّوياني رحمة الله عليه بجامع آمُل، قبيل الظهر بعد أن فرغ درسه الإملاء، يوم الجمعة الحادي عشر من المحرم سنة 502ه على الراجح من علماء التّراجم، وقيل: الحادي عشر من شهر محرم عام 501ه، وقيل: في شهر رمضان، قتلته الباطنيّة بسبب التّعصب في الدّين[57].

وقال ابن كثير عنه: "قتل ظلمًا يوم الجمعة، وهو يوم عاشوراء في الجامع بطبرستان، قتله رجل من أهلها"[58] وبموته فقد المسلمون إمامًا حافظًا وفقيهًا ربّانيًّا، وقد بلغ عمره آنذاك 87 عامًا قضاها في رحلة العلم وطلبه والتّعليم والتّصنيف.

المطلب الثّاني: إسهامات الإمام الرّوياني الفقهيّة في المذهب الشّافعي

في هذا المطلب يتطرّق الباحث بمقدّمة حول إسهامات الإمام الرّوياني الفقهيّة في المذهب الشّافعي، ثمّ يتناول أيضًا تراثه العلمي وأعظم هذا التّراث تلاميذه الأعلام، ثمّ بمصنّفاته النّافعة. وإليك بيانها وتفصيلها:

أوّلا: جهود الإمام الرّوياني في نهضة المذهب الشّافعي

إنّ لبّ هذه الرّسالة وعمدتها؛ إظهار اختيارات الإمام الرّوياني الفقهيّة في أحكام الطّهارة من ضوء كتابه "بحر المذهب" مع استخراج منهجه في تطبيقات المسائل المعاصرة للطّهارة وقواعد مراعية للمسلمين من أمر دينهم ودنياهم.

---

[57] ابن خلكان. *وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان*. ج.3. ص.199، السمعاني. *الأنساب*. ج.3. ص.106-107، السبكي. *طبقات الشافعية الكبرى*. ج.7. ص.93-95 الذهبي. *سير أعلام النبلاء*. ج.19. ص.262.

[58] الدمشقي، إسماعيل بن عمر بن كثير. 1417ه. *البداية والنهاية*. القاهرة: دار هجر. ج.12. ص.171.

ولقد تمذهب الحافظ الرّوياني بمذهب الإمام الشّافعي رحمه الله وبرز فيه حتى أصبح رأسًا في معرفة المذهب، حافظًا لأصوله وفروعه وقواعده، ومذاهب الصّحابة والتّابعين، واختلاف الأئمّة ووفاقهم وإجماعهم، وما اشتهر من جميع ذلك وما هجر، بل وتميّز في كونه رتّب المذهب وحرّره ونقّحه وجمع طريقتي العراقيّين والخراسانيّين[59]، والفرق بين الطّريقتين هو أنّ العراقيّين هم الطّائفة المتقدّمة الكبرى في الاهتمام بفقه الشّافعي، ونقل أقوال الشّافعي، أمّا الخراسانيّون فهم الطّائفة التي أتت بعد العراقيّين في الاهتمام بفقه الشّافعي ونقل أقوال الشّافعي[60]، وجمع الإمام الرّوياني الطّريقتين لأجل ضبط وجوه الأصحاب المتقدمين للشّافعي وضبط طرقهم في المذهب.

حتى أصبحت كتبه عمدة ومصدرًا للعلماء في نقل أوجه المذهب وترجيحاته، ولم يكن المذهب من قبل مرتبًا؛ من حيث معرفة الوجه المعتمد عن غيره أو معرفة نسب الأقوال عن أصحاب الوجوه، بل كان أصحاب المذهب كثيرًا ما يختلفون في حكايته إلى أن ظهر هذا الإمام، فأحيا المذهب بتحقيقه بين الأوجه المتابينة والأقوال المتناثرة، وعمل بتمييز الرّاجح من المرجوح حتى برز المذهب المعتمد وضوحًا وصافيًا، وخالف الإمام الشّافعي في الطّهارة باثنين وعشرين مسألة أسردها الباحث في الرّسالة، ووافق ماعدا هذه بمذهبه الشّافعي، وكان كتابه "بحر المذهب" مفضّل عند الخراسانيّين على كلّ ما صنّف في مذهب الشّافعي كما حكاه الحموي[61].

وقال عنه اليافعي: "الفقيه الإمام الشّافعي مذهبًا، أحد الرّؤوس الأكابر في أيّامه، شيخ الشّافعيّة فروعًا وأصولًا وخلافًا، صاحب التّصانيف السّنيّة"[62]، وتخرّج عن يديه خلقٌ كثير وصنّف كتبًا عظيمة

---

[59] الشّربجي، علي بن خالد. 20002م. *المدخل إلى دراسة الفقه الإسلامي*. دمشق: دار اليمامة. ج.1. ص.202.

[60] النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف. *المجموع*. بيروت: دار الفكر. ج.1. ص.69.

[61] الحموي. *معجم البلدان*. ج.3. ص.104.

[62] اليافعي. *مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة حوادث الزمان*. ج.3. ص.171.

في الفقه والأصول والقواعد ولسوء الحظّ لم يصلنا إلّا القليل اليسير، والباحث سيسرد ما وقف عليه من أشهر تلاميذ الإمام الرّوياني وعدد من مصنّفاته ما تيسّر له ذلك.

ثانيًا: تلاميذه الأعلام

إنّ من أعظم الآثار العلميّة التي تركها عالم كبير مثل الإمام الرّوياني هم طلّاب العلم الذين يحفظون بعلمه وينشرونه أينما ارتحلوا ونزلوا، وقد خلّف لنا الرّوياني جمع كبير من طلبة العلم، الذين نقلوا عنه وفاقوا نظراءهم في الحفظ والتّأليف والتّدريس، ومن أبرز تلاميذه المشهورين هم كالتالي:

1- الحافظ الكبير أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي التّيمي الطّلحي الأصبهاني الملقب بقوام السنة، ولد سنة 457هـ، وهو إمام في التفسير والحديث واللغة والأدب عارف بالمتون والأسانيد عديم النظير لا مثيل له في وقته، وكان فاضلًا في العربية ومعرفة الرجال حافظًا للحديث عارفًا بكل علم ومتفننًا، وسمع من أبي عمرو بن مندة وكان يشهد مجلس إملائه الحفّاظ والأعلام، ووصل عدد أماليه ما يقارب ثلاثة آلاف وخمسمائة مجلس.

ومن تصانيفه: التّفسير الكبير سمّاه الجامع وله كتاب الإيضاح في التّفسير والموضّح في التّفسير والمعتمد في التّفسير وكتاب التّفسير باللّسان الأصبهاني، وله إعراب القرآن العظيم وكتاب السنة وكتاب دلائل النبوة وشرح البخاري وشرح مسلم وغير ذلك، وكان أهل بغداد يقولون: ما دخل بغداد بعد أحمد بن حنبلٍ أفضل ولا أحفظ منه، توفي رحمه الله يوم الأضحى سنة 535ه[63].

[63] الذهبي. *تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام*. ج.36. ص.368-369.

2- العالم الكبير أبو طاهر أحمد بن محمد بن إبراهيم سلفة الأصبهاني السّلفي، شافعيّ المذهب الملقّب بصدر الدّين، ولد سنة 478ه، دخل بغداد واشتغل بها على الكيا الهرّاسي، وأخذ اللغة عن الخطيب أبي زكريا يحيى بن علي التّبريزي وسمع الحديث الكثير ورحل في طلبه إلى الآفاق، ثم نزل ثغر الإسكندرية، وبنى وزير الخليفة الظافر مدرسة وفوضها إليه، وله مؤلفات كثيرة منها: معجم مشيخة أصبهان، ومعجم شيوخ بغداد وله كتاب معجم السفر، وكتاب الفضائل الباهرة في مصر والقاهرة، وللمعاصر محمد محمود زيتون كتاب في سيرته سماه "الحافظ السلفي أشهر علماء الزمان"، مات ليلة الجمعة سنة 576ه بالإسكندرية[64].

3- أبو الحسن علي بن أبي القاسم بن أبي زرعة الطبري المقرئ المحدث والفقيه الحنبلي ، من أهل آمُل طبرستان وهو شيخ صالح متديّن كثير العبادة والذكر كان مشهوراً بالزّهد والدّيانة، رحل في طلب الحديث إلى أصبهان، وسمع بها جماعة من أصحاب أبي نعيم الحافظ كأبي علي الحدّاد وأبي سعد المطرز، وسمع ببلده آمل من الإمام الروياني وأبي بكر بن الخطاب، ومات في محرم سنة 529ه بعد فراغه من الحج والعمرة[65].

4- الإمام سليمان بن محمد بن الحسين أبو سعد القصاري المعروف بالكافي الكرجي من آل بلد الكرج، ولد تقريبًا عام 460ه، وولي القضاء بكرج وتفقه بأصبهان، وبرع في الفقه

---

[64] ابن خلكان. *وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان*. ج.1. ص.105.

[65] ابن العماد. *شذرات الذهب*. ج.4. ص.86، ابن مفلح، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن عبد الله. 1410ه. *المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد*. الرياض: مكتبة الرشد. ج.2. ص.251.

والأصول والمناظرة، وكان غزير الفضل حسن الكلام في المسائل الخلافية، وهو مشهور عند فقهاء الشافعية بحسن الإيراد والتحقيق وتوفي بالكرج ليلة 538/11/21ه[66].

5- أم محمد ظريفة بنت أبي الحسن بن أبي القاسم الطبرية، من بيت الحديث سكنت بلخ، وكانت عالمة صالحة عفيفة وهي أم الحافظ الطبري محمد بن أبي الفوارس، روت عن الإمام الروياني وتوفيت يوم الجمعة ربيع الآخر سنة 548ه[67].

6- أبو بكر أحمد بن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البشاري الفوشنجي، إمام ورع كثير العبادة تفقه بأبي بكر الشاشي الشافعي والإمام أبي المظفر السمعاني، مات بنيسابور 543/9/7ه[68].

7- زاهر بن طاهر بن محمد السحامي وقيل الشحامي المحدث الرحال، ولد في ذي القعدة سنة 446ه بنيسابور، اعتنى به أبوه فأسمعه الكثير وبكّر به واستجاز له الكبار وسمع الكثير وأملى بجامع نيسابور نحو ألف مجلس، وتوفي في ربيع الآخر سنة 533ه بنيسابور[69].

8- أبو الفضائل المشاط سعد بن محمد بن محمود الفقيه المتكلم الواعظ المفسر، ولد في ربيع الأول سنة 479ه، كان عارفًا بمذهب الشافعي والخلاف، سمع القاضي الروياني وأباه أبا جعفر محمد بن محمود المشاط وأبا الفرج محمد بن محمود القزويني الطبري وغيرهم، مات ليلة الثلاثاء 546/9/14ه، ودفن في مدرسته بالري[70].

---

[66] السمعاني، عبد الكريم بن محمد. 1975م. *التحبير في المعجم الكبير*. بغداد: رئاسة ديوان الاوقاف. ج.1. ص.312.

[67] الذهبي. *تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام*. ج.37. ص.306، السمعاني. *الأنساب*. ج.2. ص.421.

[68] الجزري. *اللباب في تهذيب الأنساب*. ج.1. ص.155، السمعاني. *الأنساب*. ج.1. ص.356.

[69] ابن العماد. *شذرات الذهب*. ج.4. ص.102، الذهبي. *تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام*. ج.36. ص.317.

[70] السبكي. *طبقات الشافعية الكبرى*. ج.7. ص.91، السمعاني. *الأنساب*. ج.1. ص.296، الصّفدي، صلاح الدّين خليل بن أيبك. 1420ه. *الوافي بالوفّيات*. بيروت: دار إحياء التّراث. ج.15. ص.112-113.

9- الإمام الحافظ معمر بن عبد الواحد بن رجاء الأصبهاني، ولد سنة 494ه، وسمع أبا المحاسن الرّوياني وأبا الفتح أحمد بن محمد الحذّاء وأبا علي الحدّاد وغيرهم، وارتحل إلى بغداد عدّة مرات، فسمع قاضي المرستان وأبا القاسم بن الحصين وأبا العزّ بن كادش وأسمع بها أولاده، وحدّث عنه ابن الجوزي وابن قدامة وأبو سعد السّمعاني والحافظ عبد الغني، قال ابن الجوزي: "كان معمر من الحفّاظ الوعّاظ له معرفة حسنة بالحديث كان يخرج ويملى"، وألّف كثيرًا في الحديث والتّواريخ والمعاجم وكان مبجّلًا بأصبهان ذا قبول ووجاهة، توفّي رحمه الله في ذي القعدة عام 564ه ببادية الحجاز[71].

10- الأديب اللّغوي أبو المسك كافور بن عبد الله الصّوري مصريّ المولد والمنشأ، سكن صور فنسب إليها، كان عالمًا باللّغة والأدب والشّعر كتب الكثير من الحديث، وسمع بدمشق أبا الفتح نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي، وبالإسكندريّة أبا الحمائل مقلد بن القاسم بن محمد الرّبعي، وببغداد أبا عبد الله مالك بن أحمد بن علي البانياسي، وبآمل طبرستان الإمام الرّوياني وغيرهم، وسمع منه خلق كثير، مات في رجب سنة 521ه ببغداد[72].

12- الحافظ محمد بن أبي جعفر محمد بن علي أبو الفتوح الطّائي الهمذاني، صاحب الأربعين الطّائيّة، ولد عام 475ه بهمذان، وله معرفة تامّة للفقة والحديث والأدب والوعظ، مات رحمه الله بهمذان في شوال عام 555ه[73].

---

[71] الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان. د.ت. *تذكرة الحفّاظ*. بيروت: دار الكتب العلميّة. ج.4. ص.1320، ابن العماد. *شذرات الذهب*. ج.4. ص.214.

[72] الجزري. *اللباب في تهذيب الأنساب*. ج.3. ص.564.

[73] الذهبي. *تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام*. ج.38. ص.177، الذهبي. *سير أعلام النبلاء*. ج.20. ص.361.

13- الإمام عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن أبو سعد الحصيري الرّازي الضّرير، ولد عام 462ه بالرّيّ، وهو عالم صالح حسن السّيرة، تفقّه على أبي بكر محمد بن ثابت الخجندي بأصبهان، وعاد إلى الرّيّ وأضرّ على كبر السّنّ وهو على نهج أهل العلم، سمع ببلده الرّيّ القاضي الرّوياني وأبا القاسم الفضل بن أبي حرب الجرجاني وأبا منصور محمد بن الحسين بن أحمد المقومي، وبأصبهان القاسم الثّقفي وغيرهم، مات يوم الأربعاء 546/11/27ه بأصبهان[74].

14- الحافظ أبو الفوارس هبة الله بن سعد بن طاهر الطّبري سبط الإمام الرّوياني، كانت ولادته في سنة 470ه، له معرفة بالمذهب وهو من مشايخ أهل آمل طبرستان، كان حافظًا للقرآن كثير التّلاوة سريع البكاء دائم الذّكر، وكان رئيس آمل، سمع أبا علي الحسن بن أحمد الحدّاد وجدّه الإمام الرّوياني وغيرهما، وسمع منه أبوبكر المبارك بن كامل الخفاف، ودرّس بنظاميّة آمل، مات سنة 547ه[75].

15- إسماعيل بن غانم بن خالد أبو رشيد الأصبهاني البيّع، سمع أحمد بن محمد بن أحمد وأبا الفتح أحمد بن عبد الله السّوذرجاني وطائفة وعمّر زمنًا طويلًا، وروى عنه أحمد بن نصر الأصبهاني والحافظ عبد الغني ومحمد بن سعيد بن أحمد الأسواريّ وآخرون، وبقي إلى سنة خمسمائة وخمس وسبعين هجرية[76].

16- أبو القاسم هاشم بن علي بن إسحاق بن القاسم الأبيوردي العلّامة الفقيه، ولد ما يقارب بعد 450ه بأبيورد، وهو إمام جليل تفقّه على يد الإمام أبي المعالي الجويني، وسمع بمكّة

---

[74] السمعاني. *التحبير في المعجم الكبير*. ج.1. ص.395-397.

[75] الذهبي. *تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام*. ج.37. ص.291، السبكي. *طبقات الشافعية الكبرى*. ج.7. ص.326.

[76] السبكي. المرجع نفسه. ج.40. ص.325-326.

الحسين بن علي الطّبري وببغداد ابن البطر وبنيسابور أبو بكر بن خلف وبآمل الإمام الرّوياني وغيرهم، مات بأبيورد سنة /522/3ه[77].

17- أبو محمد عبد الواحد بن أحمد بن عبد القادر اليوسفي البغدادي، كانت ولادته في سنة 470ه، وهو إمام صالح سافر الكثير ودار في الآفاق، سمع من الإمام الرّوياني وأبي نصر الزّينبي وأخيه طراد النّقيب، وسكن باليمن مدّة وقدم من الحجاز إلى بغداد في سنة 535ه وحدّث، ثمّ عاد وركب البحر فغرق سنة 537ه[78].

18- أبو المظفر تركانشاه بن محمد بن تركانشاه الحاجب البغدادي المراتبي، سمع الحافظ الرّوياني وطائفة بالرّيّ وببغداد هبة الله بن أحمد الموصلي، وروى عنه ابن الأخضر، مات رحمه الله 551/11/14ه، بعمر يناهز 67 عامًا[79].

19- الزّبير بن محمد بن أحمد أبو محمد الجرقوهي المديني، شيخ صالح كبير السّنّ من أهل مدينة حيّ بالقرب من أصبهان، سمع الحافظ الرّوياني وأبا علي الحدّاد وأبا القاسم غانم بن محمد بن عبيد الله البرجي وغيرهم، قال السّمعاني: "سمعت منه قدر ورقة بإفادة أبي الفرج ثابت بن محمد المديني"[80].

20- أبو المعالي عبد الملك بن أبي نصر بن عمر الفقيه الحافظ، هو من أهل جيلان سكن بغداد وكان فقيهًا صالحًا متديّنًا ورعًا كثير الصّلاة والعبادة، تفقّه على يد أسعد الميهني وسمع من الإمام الرّوياني وغيره، توفّي رحمه الله سنة 545ه[81].

---

[77] السبكي. *طبقات الشافعية الكبرى*. ج.7. ص.327.

[78] الذهبي. *تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام*. ج.36. ص.442.

[79] الذهبي. المرجع نفسه. ج.38. ص.49.

[80] السمعاني. *التحبير في المعجم الكبير*. ج.1. ص.293.

[81] الدمشقي. *البداية والنهاية*. ج.12. ص.228، السبكي. *طبقات الشافعية الكبرى*. ج.7. ص.189-190.

ثالثًا: مؤلّفاته

أعطى الله تعالى الإمام الرّوياني بقوة الحفظ، فحفظ وجمع وصنف كتبًا عظيمة جليلة القدر تحمّلت بها المكتبة الإسلامية، فمن مؤلفاته ما يعدّ من أوسع كتب المذهب عند الشافعية، فقد ترك القاضي ثروة علميّة تحدّثت عنها كتب التّراجم والفقه، وفيما يلي جملة من المؤلّفات التي وقفت عليها وهي:

1- **حلية المؤمن واختيار الموقن:** وهو من أهمّ كتب الشافعية وأكثرهم نقلًا عن المذهب الشافعي، وهو كتاب متوسط وفيه اختيارات كثيرة وغالبًا يوافق منها مذهب الإمام مالك[82].

2- **بحر المذهب:** وهو الكتاب الذي اعتمده في بحثي هذا، وسيأتي الكلام عليه مفصلًا.

3- **المبتدِي:** وهو من كتب المذهب عند الشافعية، وهو أقصر من كتاب حلية المؤمن واختيار الموقن[83].

4- **الكافي:** هو كتاب في الفروع الفقهية على مذهب الشافعي، وهو شرح مختصر على المختصر[84].

5- **القولين والوجهين:** هو كتاب في الفروع الفقهية على مذهب الشافعي وهو مجلدان وسماه ابن السبكي: حقيقة القولين على مذهب الإمام الشافعي كما قال صاحب كشف الظنون[85].

---

[82] الرومي، مصطفي بن عبد الله . 1992م. *كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون*. بيروت: دار الكتب العلمية. ج.1. ص.691، ابن خلكان. *وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان*. ج.3. ص.198-199.

[83] ابن خلكان. المرجع نفسه. ج.3. ص.198-199، الرومي. *كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون*. ج.2. ص.1456.

[84] الرومي. المرجع نفسه. ج.2. ص.1378. ابن خلكان. *وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان*. ج.3. ص.198-199.

[85] الرومي. *كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون*. ج.2. ص.1366.

6- **مناصيص الإمام الشافعي:** وهو كتاب في نصوص الشافعي، وبه تعليقات دقيقة وشرح لكلام الشافعي رحمه الله[86].

7- **الفروق:** وهو كتاب في الفروع الفقهية على مذهب الشافعي كما نقله السبكي في طبقات الشافعية الكبرى في ترجمة أحمد بن محمد القاضي أبو العباس الجرجاني حين ذكر بعض المسائل الغريبة للجرجاني، ومنها كلامه في كتابه المعاياة: "إنّ السّابي إذا وطئ الجارية المسبّية يكون ممتلكًا لها"، ثمّ قال السّبكي معقّبًا له: "وتبعه الرّوياني في الفروق على ذلك، وهو غريب"[87].

8- **مجلس الروياني:** وهو كتاب في الفوائد والأحاديث المستفادة من مجالس الروياني، ذكره ابن حجر في مجموع الكتب التي يرويها بأسانيده إلى مؤلفيها[88].

9- **العوالي:** وهو كتاب في الحديث ذكره الإمام الرومي وغيره من أهل العلم ونسبوه للمصنف[89].

10- **الأحاديث الألف:** وهو أيضًا في الحديث أورده القزويني في ترجمة محمد بن عبد الباقي الجرجاني، وأن المترجم له سمعها من المصنف[90].

11- **جمع الجوامع:** أورده الإمام القزويني في مؤلّفات المصنف، عند ما ترجّم له و لم يتطرّق عن ماهية الكتاب[91].

---

[86] ابن خلكان. *وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان*. ج.3. ص.198-199.

[87] السبكي. *طبقات الشافعية الكبرى*. ج.7. ص.195.

[88] العسقلاني، أحمد بن علي. 1998م. *المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة*. بيروت: مؤسسة الرسالة. ج.1. ص.288.

[89] الرومي. *كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون*. ج.2. ص.1178.

[90] الرافعي. *التدوين في أخبار قزوين*. ج.1. ص.312.

[91] الرافعي. المرجع نفسه. ج.3. ص.274.

12- **الشّافي:** وهو أيضًا كتاب في الفروع الفقهيّة على مذهب الإمام الشّافعي كما أخبر السّبكي في طبقاته في ترجمة الجرجاني.[92]

13- **التّجربة:** وهو كتاب في الفروع الفقهيّة على مذهب الإمام الشّافعي، وممّا يبيّن على ذلك أن الإمام السّبكي ذكر الكتاب في ترجمة القاضي الرّوياني فقال: "قال الرّوياني في التّجربة: يستحبّ أن يدخل في صلاة الصّبح بغلس ويخرج منها بغلس نص عليه، ومن أصحابنا من قال: يدخل بغلس ويخرج بالإسفار؛ جمعًا بين الأخبار، وهو حسن لكنّه خلاف المذهب"[93].

14- **التّحبير:** نقله الرّومي و لم يذكر غير نسبة الكتاب للمصنّف[94].

15- **الأربعين:** نقله القزويني في سيرة أحد تلاميذ القاضي الرّوياني وهو صادق بن صديق بن أحمد بن يوسف الدّينوري[95].

16- **الصّدق والإنصاف:** ذكره المصنّف في مقدّمة كتابه حلية المؤمن واختيار الموقن فقال: "لمّا كثرت تصانيفي في الأصول والمذهب والخلاف، بالتّطويل والاختصار وختمتها بكتاب الصّدق والإنصاف"، و لم أجد عليه ولا من تكلّم عنه غير المصنّف.

17- **التّهذيب في غريب الحديث:** نقله الرّومي ونسبه للمصنّف و لم يتحدّث عن تفاصيل الكتاب[96].

---

[92] السبكي. *طبقات الشافعية الكبرى*. ج.4. ص.76.

[93] الحموي. *معجم البلدان*. ج.3. ص.104.

[94] الرومي. *كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون*. ج.1. ص.355.

[95] الرافعي. *التدوين في أخبار قزوين*. ج.3. ص.87.

[96] الرومي. *كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون*. ج.1. ص.518.

18- **الجزء المشتمل على ترجمة الكتب المسموعة للرّوياني:** حكاه القزويني في حياة أحد تلاميذ الإمام الرّوياني، وهو صادق بن صديق بن أحمد، ودلّ على أنّ هذه الكتب مفتتحة بالموطّأ مختومة بأمالي الحافظ أبي القاسم القشيري[97].

فالنّاظر من مصنّفات الإمام الرّوياني يرى اعتناء الإمام بالتّاليف من شتّى العلوم الشّرعيّة من الفقه والحديث والآداب، فأذاب عصارة في فكره في كتب ومؤلفات عظيمة ومدهشة، تلمس فيها سهولة العبارة، وسطوع الدّليل، ووضوح الأفكار، والإنصاف في عرض آراء الفقهاء، وهو مجتهد في المذهب الشّافعي يحرّر المذهب ويرجّح بين الأقوال والوجوه فيه، كما وصفه الحافظ ابن الصّلاح بقوله: "فقيه النّفس حافظٌ مذهب إمامه عارفٌ بأدلّته قائمٌ بتقريرها يصوّر ويحرّر ويقرّر ويمهّد ويزيف ويرجّح لكنّه قصر عن أولئك أصحاب الوجوه، لقصورهم عنه في حفظ المذهب أو الارتياظ في الاستنباط أو معرفة الأصول ونحوها من أدواتهم"[98]، وما زالت مؤلفاته يستفاد في عصرنا الحاضر وتحظى باهتمام كلّ مسلم، وينتفع بها في بلاد المسلمين.

المبحث الثاني: التّعريف بكتاب بحر المذهب وأقوال العلماء فيه ومنهج الإمام للكتاب

سيتطرّق الباحث في هذا المبحث للتّعريف بكتاب "بحر المذهب" من حيث اسمه، ونسبته للمؤلّف، وأهمّيته للفقه الشّافعي خصوصًا وللفقه الإسلامي عمومًا، كما يتناول أيضًا بثناء أهل العلم للكتاب، وختامًا سيتحدّث بالمنهجيّة التي اتّبعها الإمام الرّوياني في كتابه بحر المذهب.

المطلب الأوّل: التّعريف بكتاب بحر المذهب للإمام الرّوياني

---

[97] الرافعي. *التدوين في أخبار قزوين*. ج.3. ص.87.

[98] ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن. 1986م. *أدب المفتي والمستفتي*. المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم. ج.1. ص.32.

المطلب الثّاني: أقوال العلماء لكتاب بحر المذهب

المطلب الثالث: منهج الإمام الرّوياني في كتاب بحر المذهب

المطلب الأوّل: التّعريف بكتاب بحر المذهب للإمام الرّوياني

من المعلوم لأهل العلم أن هذا الكتاب من أوسع كتب الفروع الفقهية على مذهب الإمام الشافعي وأكثرها عناية بنقل المذهب، ولا يكاد أن نجد طالب المذهب إلا وهو معتمد على مسائل هذا الكتاب، فهو مصدر مهم من مصادر المذهب في ضبط الأقوال والأوجه والطرق وذكر الخلاف العالي مع المذاهب الإسلامية مضيفًا باختياراته ورأيه السّديد وبالإضافة إلى ما حواه من الأحاديث وآثار الصحابة وفقهاء السّلف، وأهمية الكتاب تكمن منزلة مصنفه العلمية ومرتبة مؤلفاته عمومًا فالقاضي الروياني رحمه الله من أبرز علماء الأمة الإسلامية الذين كان لهم فضل كبير في المحافظة على تراث هذه الأمة، وهو أحد شروح مختصر المزني، والكتاب في مضمونه تجد أن الحافظ الروياني ينقل كثيرًا عن كتاب الحاوي الكبير للماوردي مع زيادة فروع نقلها المصنف عن أبيه وجده ومسائل عن نفسه، فهو أكثر من الحاوي فروعًا، وإن كان الحاوي أجمل ترتيبًا وأوضح تنسيقًا، والكتاب مطبوع بدار إحياء التراث العربي على أربعة عشر مجلدًا، وحققه أحمد عزو عناية الدمشقي، وقد اعتمد المحقق الكتاب على نسخة خطية واحدة، وقع فيها النقص لذلك إذا وجد المحقق نقصًا استدركه من الحاوي الكبير للماوردي[99].

والإمام الروياني أثبت في مقدمة الكتاب نسبته له، وأن سبب تأليفه هو جمع آرائه في كتاب واحد حتى يسهل معرفة اختياراته الأخيرة فقال رحمه الله: "لما كثر تصانيفي في الخلاف والمذهب مطولًا ومختصرًا، وجدت فوائد جمة عن الأئمة -رضي الله عنهم- أحببت أن أجمع كلامي في آخر عمري في

[99] الروياني. *بحر المذهب*. ج.1. ص.13.

كتاب واحد يسهل عليّ معرفة ما قيّد فيها، وأعتمد على الأصح منها وسميته: "بحر المذهب" راجيًا من الله تعالى الذكر الجميل، والثواب الجزيل، إنه نعم المولى ونعم النصير"[100].

المطلب الثّاني: أقوال العلماء لكتاب بحر المذهب[101]

قال الإمام أبو عمرو بن الصلاح فيما حكاه عنه الإمام النووي في تهذيب الأسماء واللغات: "هو الرّوياني في البحر كثير النقل، قليل التصرف، والتزييف والترجيح"[102]، وقال الإمام ياقوت الحموي في كتابه معجم البلدان: "وصنف في الفقه كتابًا كبيرًا عظيمًا سماه "البحر" رأيت جماعة من فقهاء خراسان يفضلونه على كل ما صنف في المذهب الشافعي"[103].

وقال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية[104]: "وهو أي كتابه بحر المذهب، حافل،كامل، شامل للغرائب وغيرها، وفي المثل: حدّث عن البحر ولا حرج"، فالحافظ ابن كثير يرخّص بجواز النّقل في المسائل الفقهيّة عن كتاب البحر للرّوياني.

وقال الإمام السبكي في طبقاته: "وهو وإن كان من أوسع كتب المذهب إلا أنه عبارة عن حاوي الماوردي، مع فروع تلقاها الروياني عن أبيه وعن جده ومسائل أُخر، فهو أكثر من الحاوي فروعًا وإن كان الحاوي أحسن ترتيبًا وأوضح تهذيبًا"[105]، وقال الإمام الذهبي في سير أعلام النبلاء:

---

[100] الروياني. المرجع نفسه. ص.17.

[101] الروياني. المرجع نفسه. ج.1. ص.8-9.

[102] النووي، يحيى بن شرف. 1996م. *تهذيب الأسماء واللغات*. بيروت: دار الفكر. ج.2. ص.277.

[103] الحموي. *معجم البلدان*. ج.2. ص.448.

[104] الدمشقي. *البداية والنهاية*. ج.12. ص.171.

[105] السبكي. *طبقات الشافعية الكبرى*. ج.7. ص.193.

"وله كتاب البحر في المذهب طويل جدًا غزير الفوائد"[106]، وقال ابن خلكان في الوفيات: "وصنف الكتب المفيدة: منها بحر المذهب وهو من أطول كتب الشافعيين"[107].

ومن الملاحظ من شهادة المؤرّخين والفقهاء والمتصفّحين لورقات هذا الكتاب المبارك، يدرك بالعلم اليقين أنّه من أجلّ كتب الشّافعية خصوصًا وفي التّراث الإسلامي عمومًا، ومن أعظمها شأنًا ومكانة، وأغزرها علمًا وفائدة؛ إذ اسمه العجيب يطابق على مسمّاه، لكونه جمع بين دفّتيه الفوائد واللّطائف، حتى أصبح معينًا متدفّقًا ينهل منه المتقدّمون والمتأخّرون، ومصدرًا عظيمًا يأوى إليه العلماء والباحثون.

المطلب الثّالث: منهج الإمام الرّوياني في كتاب بحر المذهب

في هذا المطلب يتناول الباحث عن منهج الإمام الرّوياني مشرّعًا منهجه في مقدّمة الكتاب وصلبه، وطريقة استدلاله للحديث، ومنهجه في الإجماع، وختامًا تطرّق الباحث بمصطلحات المصنّف للكتاب، ويمكن بيان هذا المنهج المسدّد لما يأتي:

أولًا: المنهج العام للإمام في مقدّمة الكتاب وصلبه

بدأ الإمام الرّوياني كتابه بمقدمة طويلة تقع في ستٍّ وعشرين صفحة، بيّن فيها عن منهجه وجعلها مدخلًا لمصنّفه، جمع فيها باقة من الفوائد الرّفيعة، ودبجها بجملة من العلوم النّافعة التي لا غنى لطالب العلم عنها، ويمكن كشف الغطاء عنها وفق الخطوات التّالية:

---

[106] الذهبي. *سير أعلام النبلاء*. ج.19. ص.260.

[107] ابن خلكان. *وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان*. ج.3. ص.198.

1- فضل العلم والعلماء

تحدّث في الفصل الأول عن فضل العلم والعلماء، وساق لذلك نصوصًا من الكتاب والسّنة، تظهر عن مكانته، وتبيّن قيمة المشتغلين به، وزاد هذا الفصل نورًا وبهاءً حين زيّنه بإضاءات مشرقة من أقوال أهل العلم والحكمة.

أورد المصنّف نسب الإمام الشّافعي، وبرز عن جهده وجهاده، وأظهر أثره العجيب على النّاس في ذلك، وذكر مناقبه وعظم مذهبه، فقال: ثم اعلم أن أفضل الفقهاء فقهًا وأحسنهم ترتيبًا ونظمًا الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشّافعي-رضي الله عنه-حكي عنه أنّه قال: "رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام قبل حلمي، فقال له: "يا غلام" قلت: لبيك يا رسول الله، فقال: "من أنت؟" قلت: من رهطك يا رسول الله، فقال: "ادن مني"، فدنوت فأخذ شيئًا من ريقه ففتحت فمي، فأمرّه على لساني وفمي وشفتي، فما أذكر أنّي لحنت بعد ذلك في حديث ولا شعر"[108].

2- التّقليد عند الإمام الرّوياني

بعد حديثه عن فضل العلم والعلماء شرع الإمام الرّوياني عن التّقليد فعرّفه بأنّه: قبول قول الغير بلا حجّةٍ،[109] واشتقاقه من التّلاوة كأنّك قلّدته عهدة ذلك القول من صوابٍ وخطأ كالعلاقة في عنقه، وقسّم العلوم إلى ضربين، أحدهما: ما لا يسوغ فيه التّقليد، والآخر ما يسوغ فيه التّقليد، ثمّ فصّل كلًّا منهما وزاد بأنّ النّاس فيهما على قسمين: عالم، وعامي، والعامي يجوز له تقليد العالم في كل هذا، وقال بعض المتكلّمين: لايجوز حتى يعرف علّة الحكم، فردّ الإمام الرّوياني قول المتكلّمين وقال: هذا غلط؛

[108] الروياني. *بحر المذهب*. ج.1. ص.21، النووي. *تهذيب الأسماء واللغات*. ج.1. ص.70.

[109] النووي. المرجع نفسه. ج.1. ص.31.

لقوله تعالى: "فاسئلوا أهل الذّكر إن كنتم لا تعلمون"[110]، ولأنّا لو ألزمناه ذلك لشقّ واحتاج إلى الانقطاع عن المعيشة بتعلّم ذلك، وهذا لا يجوز[111]، ثمّ بيّن في كل نوعٍ حكمه وأقوال أهل العلم فيه، وأضاف بعدها مسائل فرعيّة متعلّقة عن التّقليد.

3- منهج الإمام الرّوياني في النّقل

ذكر الإمام الرّوياني في الفصل الأخير بالإشارة إلى الأدلّة المذكورة في كتاب المزني، وهذا الكتاب يعدّ من الكتب الأساسيّة في الفقه الشّافعي، وأوّل كتاب مختصر في المذهب، والمزني هو تلميذ الشّافعي لذا اتّبع الحافظ الرّوياني منهجه في الاستدلال بالآيات ثمّ الأحاديث ثمّ الإجماع وغيرها من الأدلّة.

فأخبر الإمام الرّوياني بأنّ جملة ما ذكر في مختصر المزني من الأدلّة هو الكتاب، والسّنة، والإجماع، والقياس، والاستدلال، واستصحاب الحال، وبيّن بأنّ الإجماع يكون بلفظ الكتاب والسّنة وفحواهما نصًّا كان ظاهرًا أو عامًا، وأضاف بأنّ الإمام المزني يقدّم النّص إذا عارضه عموم أو ظاهر، وإن عارضه مثله كان المتأخر ناسخًا للمتقدّم، فإن لم يعلم المتأخّر طلب بينهما التّرجيح، فيقدّم الأرجح، والعموم والظّاهر إذا عارضهما القياس خصّ العموم وصرف الظّاهر إلى المحتمل عند أكثر أصحاب الشّافعي[112].

وأما منهجه في عرض المسائل التي بسببها ألّف الكتاب؛ فقد جزّأ كتابه إلى كتب تحتوي على أبواب وفصول وفروع، فالكتاب من شروح مختصر المزني وقد سار الإمام الروياني على نهج الإمام المزني

---

[110] القرآن. النحل 16:43.

[111] الروياني. *بحر المذهب*. ج.1. ص.32.

[112] النووي. *تهذيب الأسماء واللغات*. ج.1. ص.44.

في الترتيب والتبويب، ثم يذكر الفروع المتعلقة بالكتاب أو الباب[113]، ويبدأ المسألة بذكرها على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله، فإن كان في المسألة قولان أو وجهان أو أكثر في المذهب بيّن أصحها في كثير من المسائل؛ بقوله: وهو الأصح، أو الصحيح، أو المشهور ونحوها[114].

إن كان له رأي أو قول يخالف مذهب الشافعي يذكره ثم يقول: "والصحيح عندي، أو هذا أظهر عندي، أو وهو الأصح عندي أو وهو اختياري ونحوها"[115]، ويورد المؤلف الأدلة من الكتاب والسنّة والإجماع والقياس.

وينقل الروياني كثيراً عن الماوردي في كتابه الحاوي وبعض الأحيان يكرر كلام الماوردي دون تصرف، وقد نصّ في كتابه على بعض الكتب كالإملاء والحاوي الكبير ومختصر المختصر للمزني والأم والإفصاح، وفي الغالب يبدأ الأبواب بآية أو حديث أو بهما معًا، وأحيانًا يقطع المصنّف قول الإمام الشّافعي، ويكون في المسألة أقوال أخرى ولا يشير إليهم[116].

يورد الإمام الرّوياني مجموعة من أقوال أئمة المذهب وغيرهم من المذاهب الأخرى وجمع كثير من أقوال الصحابة والتابعين، وفي أغلب المسائل يشير إلى خلاف أبي حنيفة رحمه الله، وأحيانًا ينقل قولًا غير معتمد في المذاهب الأخرى، ناسبًا هذا القول إلى مذهبهم والقول المشهور في المذهب خلافه، ينقل

---

[113] أحمد فخري الرفاعي. 13 نوفمبر 2015م. "كتب المذهب الشافعي". *مشرف ملتقيات المذاهب الفقهية*. المذهب الشافعي. https://m.facebook.com/story.php?story_fbid=1711034462460787&id=1642082086022.692

[114] الروياني. *بحر المذهب*. ج.1. ص.57.

[115] الروياني. المرجع نفسه. ج.1. ص.124.

[116] الروياني. المرجع نفسه. ج.1. ص.150.

المصنّف كلام بعض أهل العلم دون الإشارة إلى كتبهم كقوله وحكي عن ابن أبي ليلى[117]، وكذلك نقل المصنّف جمعًا من الفوائد اللغوية والنحوية والشواهد العربية[118].

لا يذكر في هذا الخلاف أدلة لجميع أطراف النزاع، لكنه لا ينسى ترجيحه وتعقبه لهذه المسألة مع ذكر من وافقه أو خالفه كقوله: وعليه أكثر الأصحاب أو بعضهم أو فلان منهم، وهذا مصطلح خاص له في كتابه البحر[119]، وقد يرجّح مذهب العلماء غير الشّافعي، ومن حسن خُلق الإمام الرّوياني أنّه يترحّم ويترضّى على العلماء سواء وافقوه أم خالفوه، وهذا يدل على صفاء قلبه وتعظيمه للعلماء يرحمهم الله أجمع، وطريقه في الكتاب ليّنٌ، متدرجٌ تدرجًا فقهيًا منطقيًا خاليًا من الترديد والتعقيد اللفظي، ويتحرى به السهولة والدقة.

ثانيًا: طريقة استدلال الإمام الرّوياني بالحديث

وأمّا منهج الإمام في الحديث فإنّه يورد الأحاديث في الغالب بغير إسنادٍ، أو بغير راوٍ، أو بدون ذكر من أخرجه، ولم يفرق بين مراتب الأحاديث صحيحها وضعيفها، ولم يخرّج غالبًا صحّة الحديث ويورد أحيانًا بأحاديث ضعيفة مع وجود أحاديث صحيحة يكتفى به من أخذ الحديث الضّعيف[120]، والذي يظهر أنّ الإمام الرّوياني رحمه الله نسي عن ضعفها، أو لم يصله بعض الأحاديث الصّحيحة التي تكتفي عنه باستدلال الأحاديث الضعيفة.[121]

---

[117] الروياني. *بحر المذهب*. ج.1. ص.127.

[118] الروياني. المرجع نفسه. ج.1. ص.83.

[119] الروياني. المرجع نفسه. ج.1. ص.103.

[120] الروياني. المرجع نفسه. ج.1. ص.127.

[121] العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر. 1404. *النكت على كتاب ابن الصلاح*. السعودية: الجامعة الإسلامية. ج.1. ص.447.

وبعض الأحوال يذكر الإمام الرّوياني المسائل والفروع الفقهيّة مجرّدة من الأدلة، ولو ذكر بعض الأدلة كالحديث مثلًا فيكون بالمعنى غالبًا، وفي بعض الأماكن يحيل للخبر في ذلك دون ذكر طرفٍ منه، وإن استدلّ وتعارض الحديثان لا يجمع بينهما في أغلب الأحيان[122].

والقاضي يستشهد أحيانًا بأحاديث صحيحة ويوردها بصيغة التّضعيف، مثل قوله: ورُوي، ولا يعمل ذلك في الأحاديث الضّعيفة[123]، وفي بعض الأحيان يخرّج الحديث وهذا نادرٌ جدًا كقوله: فهو مرسلٌ ضعيف[124].

ومن أصول منهجه أنّه يرى أنّ الحرّية ليست شرطًا من شروط المتواتر، كما نقل عنه الإمام الزّركشي في شروط الخبر المتواتر المختلف فيها فقال: "وجزم الرّوياني بأنّ الحرّية لا تشترط"[125]، ويرى الحافظ الرّوياني باشتراط العدالة في العمل بخبر الواحد، كما نصّ في البحر حيث قال: "فرع آخر لا يجوز العمل بخبر الواحد إلا بعد ثبوت عدالته"[126].

وبما أنّ تعريف الخبر المستفيض محل اختلاف بين أهل العلم، عمل الإمام الرّوياني رحمه الله بتعريف خاص له بأنّ: "المستفيض أن يكون الخبر مرة بعد مرة، وليس هناك رتبة تدلّ على خلافه، والمختار أنّه الشّائع بين النّاس، وقد صدر عن أصل ليخرج الشّائع لا عن أصل"، نقله الإمام الزّركشي في البحر المحيط[127].

---

[122] الروياني. *بحر المذهب*. ج.1. ص.110.

[123] الروياني. المرجع نفسه. ج.1. ص.152.

[124] الروياني. المرجع نفسه. ج.1. ص.185.

[125] الزركشي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن بهادر. 1414ه. *البحر المحيط في أصول الفقه*. القاهرة: دار الكتبي. ج.4. ص.236.

[126] الزركشي. المرجع نفسه. ج.1. ص.34.

[127] الزركشي. *البحر المحيط في أصول الفقه*. ج.4. ص.249.

ومن منهجه أيضًا أنّه يرى بعدم قبول قول الرّاوي: أخبرني الثّقة أو العدل، وأنّ هذا لا يكفي تعديلًا وتوثيقًا، بل يكون كالمرسل، قال الشوكاني رحمه الله: "اختلف أهل العلم في تعديل المبهم، كقولهم حدّثني الثّقة أو حدّثني العدل، فذهب جماعة إلى عدم قبوله، ومنهم الرّوياني"[128]، وكذلك رجّح الحافظ بأنّه لا تقبل روايته، من علم إسلامه وجهلت عدالته فقال: "وقال أبو حنيفة إذا علم إسلامه جاز العمل بخبره وقبول شهادته من غير سؤال عن عدالته، وهذا غلط، لأنه كما لا يجوز خبر من جهل إسلامه لا يجوز خبر من جهل عدالته"[129].

ومن منهجه في الحديث أنّه يرى اعتبار الكتابة من طرق الرواية، وممّا يدلّ عليه قوله: "إذا سمع على ما ذكرنا من الوجهين وكتبه، جاز أن يرويه إذا كان قد وثق به وعرف خطّه، إن لم يكن حافظًا لما يرويه ولا ذاكرًا له"[130]، وهذا نصٌّ صريحٌ بمنهج الإمام في رواية الحديث بالكتابة.

ومن منهجه في الحديث أيضًا أنّه يرى بعدم جواز الرواية بالإجازة، فقال: "فرع آخر: لا يجوز للمخبر أن يروي إلا عن أحد أمرين: إمّا أن يسمع لفظ من أخبره، وإمّا أن يقرأه عليه فيتعرّف به، فأمّا بالإجازة فلا يجوز أن يروي عنه، ولو صحّت الإجازة لبطلت الرّحلة، ولاستغنى النّاس عن معاناة السّماع"[131]، فيأخذ من هذا القول أنّ الإمام الرّوياني لا يعدّ بالإجازة من رواية الحديث المقبولة.

وأمّا منهجه في الأحاديث المرسلة فهو يرى بعدم حجّيتها، فقال رحمه االله في جوابه على استدلال أبي حنيفة رحمه االله بحديث مكحول أنّ النّبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا ربا بين مسلم

---

[128] الشوكاني، محمد بن علي بن محمد. 1419ه. *إرشاد الفحول إلى تحقيق الحقّ من علم الأصول*. بيروت: دار الكتاب العربي. ج.1. ص.269.

[129] الروياني. *بحر المذهب*. ج.1. ص. 34.

[130] الروياني. المرجع نفسه.ج.1. ص.35.

[131] الروياني. *بحر المذهب*. ج.1. ص. 35.

وحربي في دار الحرب"[132]، على مذهبه في عدم تحريم الربا على المسلم من الحربي في دار الحرب، سواء دخل بأمان أو بغير أمان، قال الرّوياني: "فأمّا احتجاجه بحديث مكحول فهو مرسل، والمراسيل عندنا ليست حجة"[133]، فهذا دليل ظاهر منه على عدم الاحتجاج بالحديث المرسل.

فنلاحظ من منهج الإمام الرّوياني أنّه يجتهد على اتباع من قبله من الصّحابة والتّابعين في استدلال الأحاديث، وأكّد ذلك في منهجه فهو يتشدّد براوية الرجال في الحديث ويتساهل في تخريج الحديث وصحّته، فالظّاهر من منهجه أنّ القاضي يعتمد على السّنة استناداً وتمسّكًا قويًّا، واتّخذها مصدراً ثابتًا للدّين الحنيف.

ثالثًا: منهج الإمام الرّوياني في الإجماع

ساق الإمام الرّوياني في مقدّمة الكتاب عن منهجه في الإجماع، فذكر بأنّ إجماع العلماء حجّة، وأنّه مصدر أساسيّ من مصادر التّشريع الإسلامي، وأنّه من الأدلّة المتّفق عليها، ولم ينقل عنه ما يخالف ذلك، فقال رحمه الله في بيان أصل وجوب الصّلاة: "ولأنّه لا خلاف بين المسلمين في وجوبها، والإجماع حجّة"[134]، وقال القاضي في الزّكاة: "الزّكاة ركن من أركان الدّين، والأصل فيها الكتاب والسّنة والإجماع، وأمّا الإجماع: فلا خلاف بين المسلمين في وجوبها"، وقال أيضًا في بيان حكم الوكالة: "الأصل في جوازها الكتاب والسّنة والإجماع، وأمّا الإجماع فلا خلاف بين المسلمين فيه"[135]، فهذه النّصوص وغيرها تثبت استناد القاضي وتمسّكه على الإجماع، واتّخاذه مصدراً من مصادر التّشريع الأصليّة.

---

[132] الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس. 1422ه. *الأم*. مصر: دار الوفاء. ج.7. ص.359.

[133] الروياني. *بحر المذهب*. ج.4. ص.395.

[134] الروياني. المرجع نفسه. ج.2. ص.5.

[135] الروياني. *بحر المذهب*. ج.8. ص.148-149.

ومن أصول منهجه أنّه يرى أنّ الإجماع كما اتّفق عليه العلماء لا بدّ له من مستندٍ شرعيّ، فقال الحافظ: "لا ينعقد الإجماع إلا عن أصلٍ من كتابٍ أو سنّةٍ، ولو انعقد عن قياسٍ هل يكون حجّة مقطوعة؟ قال عامّة أصحابنا وهو المذهب: أنّه حجّة مقطوعة، وقال داود وابن جرير الطّبري من أصحابنا: لا يكون حجّة، وهذا غلط، لأنّ القياس دليل من دلائل الله تعالى منعقد عنه الإجماع كالكتاب والسّنة"[136]، وأيضًا من رأي القاضي أنّه لا يشترط في صحّة انعقاد الإجماع انقراض العصر، فقال: "لا يشترط انقراض العصر فيما ذكرنا من الإجماع، بل القصد الإجماع في الحال"[137]، فهذا دليل واضح في بيان منهجه رحمه الله..

ورجّح بأنّ الإجماع المحتجّ به غير مختصّ بإجماع الصّحابة، وأنّ إجماع أهل كلّ عصرٍ حجّة، وهذا نصّ الرّوياني حيث قال: "إذا قال علماء الصّحابة قولًا فهو حجّة مقطوع بها، وهكذا لو قال واحد منهم قولًا وانتشر في الباقين فصوّبوه، ومن خالفه يكون كمن خالف نصّ الكتاب والسّنة، وهكذا إجماع سائر العلماء في سائر الأعصار حجة، لا تحلّ مخالفتهم، وقال داود: إجماع غير الصّحابة لا يكون حجّة، وهذا غلـــط؛ لأنه اتّفاق أهل العصر من العلماء على حكم الحادثة، فكان حجّة كإجماع الصّحابة"[138].

ومن منهج الحافظ أيضًا أنّ الإجماع السّكوتي حجّة وإجماعٌ بشرط انقراض العصر عليه، فقال رحمه مصرّحًا ذلك: "إذا قال واحدٌ من الصّحابة قولًا وانتشر في الباقين، وهم من بين قائل به وساكت عن الخلاف فيه، فذلك ضربان: أحدهما: أن يظهر الرّضا من السّاكت، كما ظهر النّطق من القائل، فهـــذا إجماع لا يجوز خلافه، والثّاني: أن لا يظهر من السّاكت الرّضا ولا الكراهة، فهو حجّة مقطـــوع

---

[136] الروياني. المرجع نفسه. ج.1. ص. 38.

[137] الروياني. المرجع نفسه. ج.1. ص. 40.

[138] الروياني. المرجع نفسه. ج.1. ص. 38.

بها، وهل يكون إجماعًا؟، فيه قولان، وقيل وجهان: أحدهما: يكون إجماعًا، وهو قول الأكثرين، والثّاني: لا يكون إجماعًا، وهذا اختلاف في الاسم، لأنّ لا خلاف أنّه حجّة يجب اتّباعه ويحرم مخالفته قطعًا"[139].

وقال أيضًا: "ويشترط في هذا الذي ذكرنا أي الإجماع السّكوتي انقراض العصر عليه"[140]، وحكى عنه الزّركشي حيث قال: "الرّابع: من الأقوال في حجّية الإجماع السّكوتي، أنّه إجماع بشرط انقراض العصر، وبه قال الرّوياني في أوّل البحر"[141]، وقال أمير بادشاه عن حجية الإجماع السكوتي: "قلت: وأخذ هذا من قول غير واحد كالرّوياني أنّه حجّة، وهل هو إجماع؛ فيه وجهان"[142].

ومن منهج الإمام رحمه الله أنّه لا يعتدّ إجماعًا فيما إذا اختلف الصّحابة على قولين، ثمّ أجمع التّابعون على أحدهما، فنصّ عليه الرّوياني حيث قال: "إذا اختلفت الصّحابة على قولين، ثم أجمع التّابعون على أحدهما، هل يصير إجماعًا، وقد يقع حكم الخلاف السابق، على وجهين: قال أكثر أصحابنا وهو الصّحيح أنّه لا يصير إجماعًا"[143].

ومن منهج الإمام الرّوياني أنّه لا يقبل لمسألة اختلف علماء عصر من العصور على قولين أن يحدث من بعدهم قولًا ثالثًا، فقال مبيّنًا رأيه: "إذا أجمعت الصّحابة على قولين لم يجز للتّابعين إحداث قولٍ ثالث"، ونقل الزّركشي عنه فقال: "إذا اختلف أهل العصر في مسألة على قولين: فهل يجوز لمن بعدهم إحداث قولٍ ثالث، فيه مذاهب: الأول: المنع مطلقًا، جزم به الرّوياني"[144].

---

[139] الروياني. *بحر المذهب*. ج.1. ص.40.

[140] الروياني. المرجع نفسه. ج.1. ص.40.

[141] الزركشي. *البحر المحيط في أصول الفقه*. ج.4. ص.498.

[142] أمير بادشاه، محمد أمين بن محمود. 1417ه. *تيسير التّحرير*. بيروت: دار الفكر. ج.3. ص.102.

[143] الروياني. *بحر المذهب*. ج.1. ص.43.

[144] الزّركشي. *البحر المحيط في أصول الفقه*. ج.4. ص.40.

وقد حكى الشّوكاني هذا النّقل فقال: "إذا اختلف أهل العصر في مسألة على قولين، فهل يجوز إحـــداث قولٍ ثالث لمن بعدهم؛ اختلفوا في ذلك على أقوال: الأول: المنع مطلقًا، جزم به الرّوياني"[145]، واختار القاضي أنّ قول التّابعي معتبرٌ إذا كان من أهل الاجتهاد وعاصر الصّحابة وبمخالفته إيّاهم لا ينعقد الإجماع، فصرّح به الإمام فقال: "من عاصر الـــصّحابة مـــن التـّــابعين، وهـــو مجتهـــدٌ يعتـــبر وفاقه في صحّة الإجماع، ومن أصحابنا من قال: لا يعتـــبر، لأنّه من أهـــل الاجتـــهاد عنـــد الحادثـــة، فيعتـــبر وفاقـــه فيـــه كالواحـــد مـــن الصّحابة، وهذا غلط"[146].

وختامًا يرى الحافظ الرّوياني أنّ العوام لا يعتبر قولهم في الإجماع، وأنّ الإجماع المعتبر المعتدّ به هو إجماع المجتهدين، ثمّ أخبر بأنّ الإجماع ضربان، أحدهما: ما علم من دين الرسول صلى الله عليه وسلم ضرورة، والثّاني: ما لا يعلم ضرورة، وذلك على ضربين: أحدهما: ما اشترك الخاصّة والعامّة في معرفة حكمه، كأعـــداد الرّكعـــات الفرضيّة، ومواقيت الصّلوات، وستر العورة، وتحريم بنت البنت، فهذا يعتـــبر فيـــه إجمـــاع المجتهدين، وهل يعتبر إجماع العامّة معهم فيه: ولو وفاقهم عليه ما ثبت إجماعًا؟، فيه وجهان :أحدها: يعتبر، ولولاه ما ثبت إجماعهم لاشتراكهم والعلماء في العلم به.

والثّاني وهو الصّحيح: لا يعتبر، لأن الإجماع إنّما يصحّ إذا وقع عـــن نظـــر واجتهاد، والعامّة ليسوا من أهل الاجتهاد، فلم يكونوا من أهل الإجماع، وأيـــضًا خلافهم لا يؤثّر، فلا يعتبر إجماعهم"[147]، وهذا دليلٌ مبيّنٌ على ما ذهب إليه الرّوياني، من عدم اعتبار قول العوام في الإجمـــاع،

---

[145] الشوكاني. *إرشاد الفحول إلى تحقيق الحقّ من علم الأصول*. ج.1. ص.333.

[146] الزّركشي. *البحر المحيط في أصول الفقه*. ج.4. ص.480.

[147] الروياني. *بحر المذهب*. ج.1. ص. 39.

وأن قولهم لا يعتدّ في الإجماع، لأنّهم ليسوا من أهل الاجتهاد، وحكى ذلك عنه الشّوكاني والزّركشي[148].

إنّ النّاظر من منهجه يرى حرص الإمام الرّوياني على اتباع من قبله من السّلف الصّالح في دلالة الإجماع، وأكّد ذلك في مقدّمة كتابه بأنّ الإجماع من الأدلّة المتّفق عليها عند المسلمين، وأنّه حجّة في جميع العصور وفي كلّ مكان وزمان، فنجد من منهجه اعتماد القاضي على الإجماع استناداً وتمسّكًا قويًّا، واتّخاذه مصدراً من مصادر التّشريع الأصليّة في الإسلام.

رابعًا: مصطلحات المؤلّف للكتاب

من يلاحظ كتب الشّافعيّة يرى ألفاظًا وصيغًا خاصة لدلالتها عند علماء المذهب، ولا يمكن فهم هذه العبارات إلا بمعرفة المعنى الذي يوضع لها أهل المذهب، والمصنّف يستعمل في كتابه مصطلحات الشّافعية وإليك شرح معاني أبرز هذه المصطلحات: القولان أو الأقوال: يطلق على حكاية الأصحاب عن الشّافعي في المسألة قولًا أو قولين أو أكثر[149]، فقد كان الإمام الشّافعي رحمه الله تقيًّا حريصًا على التّمسّك بالكتاب والسّنة، فقد روي عنه أنّه قال: "إذا وجدتم في كتابي خلاف سنّة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم؛ فقولوا بسنّة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، ودعوا قولي"، وصحّ عنه أنّه قال: "إذا صحّ الحديث فهو مذهبي"[150].

---

[148] الشّوكاني. *إرشاد الفحول إلى تحقيق الحقّ من علم الأصول*. ج.1. ص.338، الزّركشي. *البحر المحيط في أصول الفقه*. ج.4. ص.464.

[149] الزركشي. المرجع نفسه. ج.1. ص.67.

[150] النووي. *المجموع شرح المهذب*. ج.1. ص.104.

قال النّووي: "فالأقوال للشّافعي، ثمّ قد يكون القولان قديمين، وقد يكون جديدين، أو قديمًا وجديدًا، وقد يقولهما في وقت، وقد يقولهما في وقتين، وقد يرجّح أحدهما، وقد لا يرجّح"[151]، الوجوه أو الوجهان: يطلق على المجتهدين من أصحاب الشّافعي الذين يخرّجون المسألة عن أصوله، ويستنبطونها من قواعده، ويجتهدون في بعضها؛ وإن لم يأخذوه من أصله، ولا ينسب الوجه المخرّج إلى الإمام الشّافعي[152]، الجديد: ويستعمل على ما قاله الشّافعي في مصر تأليفًا أو إفتاءً، وأشهر رواته: البويطي والمزني والربيع المرادي وحرملة[153] ويسمّى أيضًا بالمذهب الجديد.

القديم: ويستخدم على ما قاله الشّافعي في العراق تصنيفًا أو إفتاءً، سواء أكان قد عاد عنه وهو كثير أو لم يعد عنه[154]، ويسمّى بالمذهب القديم، وقد رجع الإمام الشّافعي عن القديم؛ وقال عنه: "لا أجعل في حلّ من رواه عنّي"[155]، وقال النووي: "كلّ مسألة فيها قولان للشّافعي رحمه الله قديم وجديد، فالجديد هو الصّحيح وعليه العمل؛ لأنّ القديم مرجوع عنه، واستثنى جماعة من أصحابنا نحو عشرين مسألة أو أكثر، وقالوا: يفتى فيها القديم، وقد يختلفون في كثير منها".

وقال أيضًا: "واعلم أنّ قولهم: القديم ليس مذهبًا للشّافعي، أو مرجوع عنه، أو لا فتوى عليه، المراد به: قديمٌ نصٌّ في الجديد على خلافه، أمّا قديمٌ لم يخالفه في الجديد، أو لم يتعرّض لتلك المسألة في الجديد، فهو مذهب الشّافعي واعتقاده، ويعمل به ويفتى عليه، فإنّه قاله ولم يرجع عنه، وهذا النّوع وقع

---

[151] النووي. المرجع نفسه. ج.1. ص.107.

[152] الشّربجي. *المدخل إلى دراسة الفقه الإسلامي*. ج.1. ص.39، النووي. *المجموع*. ج.1. ص.107.

[153] الرملي، محمد بن أبي العباس. 1404ه. *نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ومعه حاشية الشبراملسي وحاشية المغربي الرشيدي*. بيروت: دار الفكر. ج.1. ص.50.

[154] النووي. *المجموع*. ج.1. ص.102.

[155] الرملي. *نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ومعه حاشية الشبراملسي وحاشية المغربي الرشيدي*. ج.1. ص.50.

منه مسائل كثيرة، وإنّما أطلقوا أنّ القديم مرجوع عنه ولا عمل عليه، لكونه غالبه كذلك"[156]، ومن أبرز رواة المذهب القديم: الإمام أحمد بن حنبل، والزعفراني وأبو ثور والكرابيسي[157].

المشهور: ويطلق على الرّأي الرّاجح من القولين أو الأقوال للإمام الشّافعي، وذلك إذا كان الاختلاف بين القولين ضعيفًا، فالرّاجح من أقوال الشّافعي حينئذ هو المشهور، ويقابله الضّعيف المرجوح، الذي يعبّر عنه بقولهم: وفي قولٍ أيضًا، الأظهر: ويطلق على الرّأي الرّاجح من القولين أو الأقوال للإمام الشّافعي، وذلك إذا كان الاختلاف بين القولين قويًّا من حيث الدّليل[158]، ولفظ الأظهر يدلّ على ظهور مقابله، لكن الذي عبّر عنه بالأظهر أقوى دليلًا منه وأظهر، ويعبّر عن المرجوح بقولهم: وفي قول.

المذهب: ويستعمل على الرّأي الرّاجح عند قوع الاختلاف بين الأصحاب في نقل المذهب بذكرهم طريقين أو أكثر[159]، الأصحّ: ويطلق على الرّأي الرّاجح من الوجهين أو الوجوه لأصحاب الإمام الشّافعي، وذلك إذا كان الخلاف بين الأصحاب قويًّا، وكان لكلّ رأي دليل قويّ وظاهر، فيعبّر عن الرّأي المعتمد والرّاجح بالأصحّ[160].

الصّحيح: ويستخدم على الرّأي الرّاجح من الوجهين أو الوجوه لأصحاب الإمام الشّافعي، وهذا إذا كان الرّأي الثّاني ضعيفٌ جدًّا، فالوجه المعتمد هو الصّحيح، وهذا يشعر بترجيحه واعتماده

---

156 النووي. *المجموع*. ج.1. ص.108-110.

157 الشيرازي. *طبقات الفقهاء*. ج.1. ص.113.

158 النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف. 1412ه. *روضة الطالبين وعمدة المفتين*. بيروت: المكتب الإسلامي. ج.1. ص.6.

159 النووي. المرجع نفسه. ج.1. ص.6.

160 الشربيني، محمد بن أحمد الخطيب. 1415ه. *مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج*. بيروت: دار الكتب العلمية. ج.1. ص.12، النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف. 1413ه. *التحقيق*. بيروت: دار الجيل. ص.29-30.

من جهة، وبفساد مقابله وضعفه من جهة ثانية، ويعبّر عن المرجوح بقولهم: وفي وجهٍ كذا[161]، الأقيس أو القياس: ويطلق بالحكم الأقوى شبهًا بالعلّة[162].

الأصحاب: ويستعمل لأصحاب الآراء في المذهب الشّافعي، المنتسبون إلى الشّافعي ومذهبه، وهم الذين يخرّجون المسائل على أصول الشّافعي ويستنبطونها من قواعده، ويجتهدون في بعضها وإن لم يأخذوه من أصله، ومن أشهرهم: القفال وأبي حامد الإسفراييني، ويسمّون أصحاب الوجوه ، الطّرق: ويطلق على اختلاف الأصحاب في نقل المذهب، فيقول أحدهم: في المسألة قولان أو وجهان، ويقول الآخر: لا يجوز إلا قولٌ واحد أو وجهٌ واحد، أو يقول أحدهم: في المسألة تفصيل، ويقول الآخر: فيها خلافٌ مطلق[163].

النّص: ويستعمل على قول الشّافعي المنصوص عليه من كتبه، وسمّي نصًّا؛ لأنّه مرفوع القدر بتنصيص الإمام عليه، ويكون في المقابل وجه ضعيفٌ أو قولٌ مخرّج[164]، وعليه العمل، وعليه الفتوى: هاتان الصّيغتان من صيغ التّرجيح المستخدمة عند الشّافعية، وتستعمل عند ما يكون الذي جرى عليه العمل خلاف الأشهر من حيث الدّليل[165].

طريقة العراقيّين وطريقة الخراسانيّين[166]: انتشرت هذه الطّريقتان للمذهب الشّافعي في القرن الرّابع الهجري والقرن الخامس الهجري، والطّريقتان اهتمّتا بفقه الشّافعي وحكايته، واستنباط الأحكام وتخريج المسائل وتفريعها على أصول الشّافعي وقواعده.

---

[161] النووي. المرجع نفسه. ص.29-30.

[162] الروياني. *بحر المذهب*. ج.1. ص.135.

[163] الشّربجي. *المدخل إلى دراسة الفقه الإسلامي*. ج.1. ص.476، النووي. *المجموع*. ج.1. ص.108.

[164] الرملي، محمد بن أبي العباس. *نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ومعه حاشية الشبراملسي وحاشية المغربي الرشيدي*. ج.1. ص.39.

[165] الشربيني. *مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج*. ج.1. ص.14.

[166] السبكي. *طبقات الشافعية الكبرى*. ج.1. ص.325-326.

وطريقة العراقيّين عرفت بذلك الاسم، لأنّهم سكنوا بغداد ونواحيها، وإمام هذه الطّريقة هو الحافظ الفقيه أبو حامد الإسفراييني، وتبعه خلق كثيرون، أمّا الخراسانيّون فإمام طريقتهم هو القفّال الصّغير المروزي العالم الرّبّاني، وتبعه أيضًا عدد لا يحصى، قال النوويّ: "واعلم أنّ نقل أصحابنا العراقيّين لنصوص الشّافعي، وقواعد مذهبه، ووجوه متقدّمي أصحابنا؛ أتقن وأثبت من نقل الخراسانيّين غالبًا، والخراسانيّون أحسن تصرّفًا وبحثًا وتفريعًا وترتيبًا غالبًا"[167].

فنلاحظ من خلال منهجه اعتماد القاضي الرّوياني الطّريقة التي عملها الأئمّة الشّافعيّة في كتبهم من استعمال المصطلحات الخاصّة للمذهب، فتجد الإمام الرّوياني يستعمل ألفاظًا وصيغًا خاصة لدلالتها عند علماء المذهب، ولبيان وتوضيح رأيهم ومنهجهم في المسائل بدءً من الإمام الشّافعي ومن بعده، وحتى الآن، وهذه ميزةٌ جميلة للكتاب ونافعةٌ ميسّرة لأهل العلم في إيجاد المعنى المطلوب من عبارات المصنّف رحمه الله.

خلاصة

في هذا الفصل تناول الباحث التّعريف بشخصيّة الإمام الرّوياني حيث شرع باسمه، ونسبه، ومولده، ومكانته العلميّة إلى وفاته، كما بيّن أيضًا بإسهامات الإمام الرّوياني الفقهيّة في المذهب الشّافعي، وختامًا تطرّق الباحث بالتّعريف لكتاب بحر المذهب، وأهميّته، وسبب تأليفه، وأقوال العلماء فيه، ومنهج الإمام في الكتاب.

تحدّث الباحث في هذا الفصل حياة الإمام الرّوياني شخصيّة وعلميّة، والفصل الذي بعده سيتطرّق باختيارات الإمام الفقهيّة في مسائل الطّهارة من ضوء كتابه "بحر المذهب".

---

[167] النووي. *المجموع*. ج.1. ص.112.